١٧

الجمهورية اللبنانية
وزارة الصحة العامة
المديرية العامة
رقم المحفوظات: ١٦/٢٠٢-٢/٤
بيروت في ٤ شباط ٢٠١٩

قرار رقم ٢٢١/١
سحب مستحضر طبي من الاسواق اللبنانية ومنع تداوله

ان وزير الصحة العامة
بناء على المرسوم رقم ٣ تاريخ ٢٠١٦/١٢/١٨
بناء على قانون مزاولة مهنة الصيدلة رقم ٣٦٧ تاريخ ١٩٩٤/٨/١ و تعديلاته
بناء على كتاب مستودع ادوية شركة فارمانت دراغستور ش.م.م. (Pharmanet Drugstore s.a.r.l) المسجل لدى مصلحة الصيدلة تحت رقم ٤٠٢٧ تاريخ ٢٠١٩/١/٢٨ و المرفق بكتاب من شركة جلفار تاريخ ٢٠١٩/١/٢٤ و المتضمن قرارهم القاضي بسحب جميع طبخات مستحضر ZORDYL MOUTH WASH من الاسواق بسبب تلوثه ببكتيريا (Burkholderia cepacia) .
و حفاظا على السلامة العامة،
بناء على مطالعة مصلحة الصيدلة
بعد استطلاع رأي مدير العناية الطبية
بناء على اقتراح مدير عام الصحة العامة

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يُسحب من الاسواق اللبنانية ويمنع تداول المستحضر الطبي الآتي بيانه :

Product	Manufacturer
ZORDYL MOUTH WASH 200ml	Julphar – United Arab Emirates

المادة الثانية: يكلف التفتيش الصيدلي تنفيذ مضمون هذا القرار.

المادة الثالثة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

وزير الصحة العامة
غسان حاصباني

يبلغ:
- منظمة الصحة العالمية
- المديرية العامة للجمارك
- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
- نقابة الاطباء في بيروت و الشمال
- نقابة اصحاب المستشفيات
- نقابة صيادلة لبنان
- نقابة مستوردي الادوية واصحاب المستودعات
- مديرية العناية الطبية
- التفتيش الصيدلي في مصالح الصحة العامة في المحافظات
- مصلحة الصيدلة و الدوائر التابعة لها مع الملف
- الموقع الالكتروني لوزارة الصحة العامة
- المحفوظات.